دور منظمة المؤتمر الإسلامي في ظل النزاعات والمشاكل الاسلامية

أ. م. د. أشواق سالم إبراهيم
جامعة سامراء- كلية التربية

الباحثة: إيمان عماد احمد

الملخص

تجتمع منظمة المؤتمر الإسلامي على مستوى ٥٧ دولة تتوزع على اربع قارات، اذ جاءت نشأة منظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٩٦٩ بعد محاولة الكيان الصهيوني حرق المسجد الأقصى، وذلك من اجل تحقيق التضامن والوحدة بين الدول الأعضاء، وتعزيز وتقوية أواصر الوحدة بين الشعوب الإسلامية. واهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بالقضايا المرتبطة بأمن بعض الدول الإسلامية في مواجهة دول أخرى، فقد عقدت العديد من المؤتمرات والاجتماعات لدراسة شؤون وقضايا المسلمين ودعمها لمواجهة التحديات الكبرى، باعتبارها الصوت المعبر عن قضايا المسلمين في العالم. وطبقت المنظمة مفهوم الامن الجماعي على قضية أفغانستان والقضية الفلسطينية، باعتبارها تدخل أجنبي في شؤون دول مسلمة.

الكلمات المفتاحية: العراق، منظمة المؤتمر الإسلامي، قضايا الأقليات، الامم المتحدة، النزاعات.

Al Malweah for Archaeological and Historical Studies, Vol 11, Issue 36, May 2024
P-ISSN: 2413-1326 \ E-ISSN: 2708-602X

The role of Iraq in the activities of the Organization of the Islamic Conference and its relationship with international organizations

Eman Emad Ahmed
Dr. Ashwaq Salim Ibrahim

University of Samarra- College of Education

Abstract

The Organization of the Islamic Conference meets at the level of 57 countries spread over four continents, as the emergence of the Organization of the Islamic Conference came in 1969 after the Zionist entity attempted to burn Al-Aqsa Mosque, in order to achieve solidarity and unity among the member states. , and consolidating and strengthening the bonds of unity among the Islamic peoples. The Organization of the Islamic Conference has been concerned with issues related to the security of some Islamic countries in the face of others. It has held many conferences and meetings to study the affairs and issues of Muslims and support them to face major challenges, as it is the voice expressing the issues of Muslims in the world. The organization applied the concept of collective security to the issue of Afghanistan and the Palestinian issue, as it is foreign interference in the affairs of Muslim countries.

Keywords: Iraq, The Organization of the Islamic Conference, Minority issues, The United Nations, Conflicts.

المقدمة:

عرف النصف الثاني من ستينيات القرن الماضي جهود كثيراً، لعقد مؤتمر إسلامي لمعالجة المشاكل التي تواجه الدول الإسلامية، فقد أيد الملك فيصل بن عبد العزيز(١٩٠٦-١٩٧٥م) ، هذه الفكرة وسعى لبذل جهوده لجمع شمل المسلمين تحت راية الإسلام، الا أنه اصطدم بمعارضة من بعض الدول العربية، مما أدى إلى تراجع دعوته ما بين (١٩٦٧-١٩٦٨م)، لتعود بالظهور عام ١٩٦٩، وذلك لعدة أسباب منها: هزيمة الدول العربية أمام (اسرائيل) ١٩٦٧، بالإضافة إلى أقدام الصهاينة على حرق المسجد الأقصى يوم ٢١آب١٩٦٩.

اهتمت منظمة لمؤتمر الاسلامي بحل النزاعات وتسويتها بين أعضائها, ويتجلى ذلك من خلال نصوص الميثاق وقرارات مؤتمرات القمة ولكن المنظمة لا تقوم بدور فعال في تسوية النزاعات، فالملاحظ أن المنظمة لم تتدخل في معظم النزاعات التي نشأت بين هذه الدول وحتى النزاعات التي تدخلت فيها لم تنجح في كثير من المرات في حلها، وهذا ما يعكس عدم الخبرة الكاملة في مجال تسوية النزاعات ، وقد أنشأت جهازا قضائيا يتمثل في محكمة العدل الإسلامية الدولية ولكن هذه المحكمة لم تنشأ بعد ولم تفعل لعدم مصادقة الدول الأعضاء على نظامها الأساسي، كما أن هناك تقليدا سيطر على المنظمة منذ نشأتها هو عدم التدخل الفاعل في النزاعات العربية أو الإفريقية وتركها للجامعة العربية أو الإتحاد الإفريقي، رغم أن هذه النزاعات تدخل في اختصاصها أيضا بحكم عضوية الدول العربية وبعض الدول الإفريقية في المنظمة.

أولاً: نشاط المنظمة في المجال السياسي

١- دور المنظمة في تسوية النزاعات بين الدول الاعضاء.

أ- الاجهزة المنوط بها التسوية النزاعات بين الدول الاعضاء.

عند صدور ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي لم يتضمن الميثاق نصاً يتعلق بالجهاز المنوط به في عملية تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء، وسارت جهود المنظمة لإنشاء أجهزة لتسوية السلمية للمنازعات في طريقين، الأول هو إنشاء جهاز سياسي لتسوية للمنازعات، والثاني هو انشاء جهاز قضائي.

ب- محاولات انشاء جهاز سياسي لتسوية السلمية للمنازعات

بدأت فكرة انشاء جهاز سياسي للتسوية السلمية للمنازعات في مؤتمر وزراء الخارجية الثامن المنعقد في آيار ١٩٧٧م بطرابلس (ليبيا)[١]، حيث تم الاتفاق على انشاء جهاز متخصص دائم لدراسة الخلافات التي قد تنشأ بين الدول الاعضاء في المنظمة بالوسائل السلمية، وطلب من الأمين العام بإعداد دراسة قانونية حول اقامة جهاز سياسي للتسوية السلمية متأثرة بذلك بالأجهزة المماثلة في المنظمات الدولية[٢].

وقرر مؤتمر وزراء الخارجية العاشر المنعقد عام ١٩٧٩ بإنشاء لجنة من الخبراء تختص في البحث في شروط إنشاء اسلامية تتولى مهمة تسوية الخلافات والمنازعات بين الدول الاعضاء سلمياً[٣]، إلا أن عملية إنشاء جهاز سياسي لتسوية النزاعات، كانت فاشلة لعدم جدية الدول الأعضاء بالتزاماتهم بقرارات المنظمة[٤].

ثانياً- إنشاء جهاز قضائي:

دعا مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة عام ١٩٨١ على إنشاء محكمة العدل الإسلامية، لحل ما قد ينشأ بين الدول الإسلامية من خلافات، وكلف المؤتمر الأمين العام للمنظمة بوضع الترتيبات اللازمة[٥].

تم إقرار النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية في مؤتمر القمة الإسلامي الخامس في يناير ١٩٨٧، إلا أنه على الرغم من مرور مدة طويلة على إقرار النظام، لكن المحكمة لم تنشأ، بسبب عدم المصادقة الكلية من قبل الدول الاعضاء[٦]، وذلك راجع للتعارض القائم بين نظام المحكمة المستند من احكام الشريعة الإسلامية، وبين عدد من الدساتير الوطنية التي تنص على العلمانية، أو لا تشير إلى الدين، بالإضافة الى أن بعض الدول لا ترتاح إلى التسوية القضائية وأنها تفضل العمل الدبلوماسي[٧].

نظراً للدور الفاعل الذي يمكن أن تقوم به المحكية لحل النزاعات بين الدول الاسلامية، فإنه يستوجب توجيه الدعوة لبقية الدول الاعضاء في المنظمة للتوقيع على نظامها الأساسي، لأنه يبدأ سريانه بعد إيداع ثلث الدول الاعضاء على نظامها الأساسي، وعند استكمال النصاب القانوني ستقوم بدورها في تسوية الخلافات الاسلامية واخماد نار الفتنة الحدودية الدول الإسلامية(٨).

ب- دور المنظمة في التسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء

لم تتدخل منظمة المؤتمر الاسلامي في جميع النزاعات التي قامت بين الدول الاعضاء، والنزاعات التي تدخلت فيها كان دورها مختلف في حلها، فمجموعة من النزاعات تجاهلتها المنظمة مثل النزاع بين المغرب والجزائر عام ١٩٧٦، والنزاع بين مالي وبوركينافاسو عام ١٩٨٥(٩).

ومجموعة أخرى من النزاعات أصدرت المنظمة تجاهها قرارات معينة ولم تتدخل في عملية تسويتها مثل النزاع السوداني الأوغندي عام ١٩٧٩، والنزاع الاردني الفلسطيني عام، ١٩٨٠-١٩٨١ والنزاع الليبي التشادي عام ١٩٨٧، فقد فضلت تركها لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، أما المجموعة الثالثة فهي النزاعات التي تدخلت المنظمة في عملية تسويتها مثل الصراع الباكستاني البنجلادشي ١٩٧١-١٩٧٤، النزاع العراقي الإيراني ١٩٨٠-١٩٨٨، ويرجع سبب تدخل المنظمة في النزاع بين باكستان وبنجلادش، وبين إيران والعراق إلى أن هذين النزاعين لا يقعان في الاختصاص الإقليمي لأي تنظيم إقليمي أخر غير منظمة المؤتمر الإسلامي(١٠).

-النزاعات التي تدخلت المنظمة في عملية تسويتها:

١- دور المنظمة في تسوية النزاع الباكستاني البنجلادشي ١٩٧١-١٩٧٤.

في البداية ظهر النزاع بين باكستان وبنجلاديش كنزاع داخلي بين شطري دولة باكستان (باكستان الشرقية بنجلاديش حالياً، وباكستان الغربية باكستان حالياً)، إلا أنه تحول إلى نزاع دولي بتدخل الهند في النزاع(١١).

جاء النزاع نتيجة التفاوت الاجتماعي والثقافي بين شطري باكستان، وتفاقم النزاع بعد إجراء الانتخابات في الجزأين من باكستان عام ١٩٧١(١٢)، حيث فاز فيها البنجلادشي بأغلبية المقاعد في الجمعية الوطنية، إلا أن الجزء الغربي (باكستان حالياً) رفضت تسليم السلطة للفائزين الشرعيين، هذا ما تسبب في حرب أهلية عام ١٩٧١ وخلال تلك الحروب قامت المنظمة بإرسال الأمين للمنظمة تتكو عبدالرحمن(١٣)، رئيس وزراء ماليزيا الأسبق، الى كل من باكستان وبنجلاديش برفقة ممثلون من الكويت وايران لإيجاد حل سياسي، إلا أن السلطات الهندية منعتهم

من دخول البلد، على أساس أن منظمة المؤتمر الاسلامي سبق وأن طردت الممثل الهندي من مؤتمرها الاسلامي الأول عام ١٩٦٩[١٤].

نتيجة لذلك فشلت المهمة، وأعادت المنظمة بذل جهودها للتوسط بين البلدين، وكلفت الأمين العام بالاتصال بذوالفقار بوتو[١٥]، في إسلام أباد والشيخ مجيب الرحمن في دكا بهدف عقد اجتماع بينهم وبين وفد من ستة أعضاء (الجزائر، إيران، ماليزيا، المغرب، الصومال، تونس) بهدف التوصل الى اتفاق ومصالحة ومساعدة كلا الزعيمين على حل المشاكل[16].

قامت المنظمة بتشكيل لجنة المصالحة، وعملت اللجنة بالاتصال بذوالفقار، لكن اللجنة تلقت رداً من رئيسة الوزراء الهندية أنديرا غاندي[١٧]، بأن الشيخ مجيب الرحمن لا يرحب باستقبال لجنة المصالحة، مما أدى إلى فشل محاولة الوساطة مرة ثانية، عمل الأمين العام للمنظمة بإعادة محاولة التوسط للمرة الثالثة بين باكستان وبنجلاديش في أواخر عام ١٩٧٣، إلا أن مجيب الرحمن رفض تلك المحاولة مالم تعترف باكستان بدولة بنجلاديش، ووافقت باكستان على هذا الشرط وأكدته في سياق الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة الإسلامي الثاني[١٨].

بعد اعتراف باكستان بدولة بنغلاديش تم حل النزاع وتسويته عن طريق بعثة المساعي الحميدة التي أرسلتها المنظمة في عام ١٩٧٤ لتسوية النزاع بين باكستان وبنجلاديش، مما سبق يتضح أن المنظمة قد حققت نجاحاً في تسوية النزاع الباكستاني البنجلادشي نتيجة اعتراف باكستان ببنجلاديش[١٩].

٢- النزاع العراقي الإيراني ١٩٨٠-١٩٨٨

بعد نجاح الثورة الإسلامية[٢٠]في إيران توترت العلاقات بين ايران والعراق وخاصة بعد سقوط نظام الشاه بهلوي محمد رضا[٢١]عام ١٩٧٩ مما أدى إلى وقوع مواجهة عسكرية يوم ٢٢ أيلول ١٩٨٠، مما أدى إلى دخول الدولتان في حرب خطيرة لمدة ثماني سنوات[٢٢].

بمجرد اندلاع الحرب تدخلت المنظمة بسرعة للتوسط لحل النزاع وعقدت المنظمة مؤتمر وزراء الخارجية في دورة استثنائية في نيويورك، وقامت بتشكيل اللجنة الإسلامية للمساعي الحميدة برئاسة الرئيس الباكستاني ضياء الحق[٢٣]، بهدف جلب الأطراف المتحاربة للمفاوضات، قامت اللجنة بالعديد من الزيارات لبغداد وطهران من أجل تسوية النزاع بشكل سلمي[٢٤]، وخلال تلك الزيارة رفض آية الله الخميني مقابلتهما، إلا أن الرئيس صدام حسين[٢٥]، رحب بالمبادرة وأكد أن العراق تشجع كل مبادرة سلمية تقوم بها منظمة المؤتمر الاسلامي[٢٦].

دعا مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة عام ١٩٨١ بإعادة تشكيل البعثة، وإعادة تسميتها باسم لجنة السلام الاسلامية، ودعا المتحاربين لعقد قمة في بغداد لوقف القتال، وأعلن المؤتمر أن الدول الاعضاء وافقت على تشكيل قوة طوارئ إسلامية مكلفة بمهمة ضمان تنفيذ وقف إطلاق النار، وواصلت اللجنة مساعيها لوقف إطلاق النار وقدمت عدة مقترحات، حددت الجنة بأن ممر شط العرب[٢٧]، هو محور القضية الرئيسية للخلاف بين البلدين، واقترحت مواصلة المفاوضات من أجل التسوية السلمية، واقترحت موعد إطلاق النار.

إلا أن ايران لم تبدي الاهتمام لهذه المقترحات، ولم يقدر لهذا المشروع النجاح بسبب التعنت الإيراني لتوقعها الانتصار في الحرب وشكها بأن المنظمة منحازة للعراق[٢٨]، فقد تراجع دور المنظمة بتدخل مجلس الأمن واصداره قرار رقم ٥٩٨ عام ١٩٨٧ لتسوية النزاع، وفي آب ١٩٨٨ توقعت الحرب بعد اعلان ايران قبولها لقرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨.

٢, دور المنظمة في الكفاح من أجل تقرير المصير

أيدت منظمة المؤتمر الاسلامي كفاح الشعوب الاسلامية في تقرير مصيرها، وذلك من خلال الكفاح ضد تدخل الدول العظمى في شؤون الدول الإسلامية، فقد حظيت القضية الافغانية باهتمام المنظمة، وكذلك عملت المنظمة على مساندة حقوق الأقليات المسلمة في البلدان غير أعضاء في المنظمة.

١- القضية الأفغانية

على إثر الاجتياح السوفيتي لأفغانستان عام ١٩٧٩ واستيلائه على السلطة بها أدرجت القضية الأفغانية على جدول أعمال المنظمة، ووضعت في مكان بارز من أولويات المنظمة للنظر في هذا الوضع الجديد، وإعلان الجهاد ضد القوات السوفيتية الغازية[٢٩]، عملت المنظمة على تعليق النظام الافغاني، ودعت الاتحاد السوفيتي للانسحاب الكامل والفوري من الأراضي الافغانية[٣٠]، وذلك من أجل تمكين الشعب الأفغاني المسلم من ممارسة حقه في تقرير مصيره ومستقبله السياسي، ونادت المنظمة جميع الدول الاعضاء لتقديم المساعدة وتخفيف ألام اللاجئين الافغانيين في كانون الثاني عام ١٩٨٠ عقدت منظمة المؤتمر الإسلامي دورة استثنائية في إسلام أباد، أدانت فيها الاحتلال السوفيتي بوصفه انتهاكاً صارخاً لميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي والأمم المتحدة، وفي عام ١٩٨٠ أنشأت المنظمة لجنة لتقوم بدور الوساطة بين الاتحاد السوفيتي والمجاهدين الأفغان، واستمرت جهود المنظمة الرامية إلى انسحاب الاتحاد السوفيتي من الاراضي الافغانية[٣١].

شكلت المنظمة لجنة وزارية مكونة من الأمين العام للمنظمة ومثلين من غينيا وإيران وباكستان وتونس للتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة في جهوده لإيجاد حل للمشكلة، ورغم كل تلك المساعي التي قامت بها المنظمة غير أنها لم تنجح في جلب الأطراف المتنازعة إلى التفاوض بقيت القضية الأفغانية تحتل موقع الصدارة في جدول أعمال المنظمة، واعتبرته احتلال غير شرعي، وأنه لا يمكن قبول أي تسوية سوى الانسحاب الكامل للقوات السوفيتية من افغانستان، فقد أرسل الرئيس السوفيتي ميخائيل جور باتشوف[٣٢]، في آب عام ١٩٨٧ رسالة إلى القمة الإسلامية الخامسة بالكويت يتعهد فيها بسحب قواته من افغانستان، وبالفعل سحب ثمانية آلاف جندي عشية القمة الإسلامية كمبادرة لحسن النوايا، ورحبت المنظمة بانسحاب آخر فرقة للجنود من الأراضي الافغانية في شباط ١٩٨٩، واستمرت المنظمة في أعمال الوساطة لعقد اتفاقية: بين فصائل المجاهدين حتى عام ١٩٩٢[٣٣].

٢- قضية الاقليات المسلمة

يوجد أكثر من ٥٠٠ مليون مسلم يقيمون في دول غير إسلامية، وتشكل هذه الاقليات المسلمة[٣٤]، ثلث الإجمالي لعدد المسلمين في العالم، ونظر لتعقيدات والاضطهادات الاجتماعية والسياسية والثقافية التي تواجه هؤلاء المسلمين[٣٥]، فقد أدت هذه الحركة المضاد للإسلام لسعي المنظمة للاهتمام بقضايا الأقليات، باعتبار أن منظمة المؤتمر الإسلامي المنظمة الدولية الوحيدة التي تضم جميع البلدان الإسلامية والتي أخذت على عاتقها الاهتمام بقضايا المسلمين خارج العالم الإسلامي[٣٦]، بدأت المنظمة الاهتمام بقضايا الأقليات المسلمة منذ انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية الثالث عام ١٩٧٢، بهدف توفير الضمانات التي تؤدي إلى تمتع هذه الأقليات بحقوقها السياسية والدينية[٣٧]، وقامت المنظمة بإنشاء إدارة الجاليات المسلمة في الدول غير الاعضاء، بهدف القيام بتوفير البيانات والمعلومات والإحصائيات عن هذه الجاليات وتنظيم الاتصال بها ورعاية شؤونها، وعملت المنظمة على دعوت حكومات هذه الدول باحترام الحقوق الشرعية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والدينية للأقليات المسلحة في الدول التي تعيش فيها[٣٨]، ومن أهم قضايا المسلمين في الدول غير الاعضاء التي اهتمت بها المنظمة ولعبت فيها دور مهم هي:

١.قضية المسلمين في جنوب الفلبين:

شغلت قضية المسلمين في جنوب الفلبين اهتمام منظمة المؤتمر الإسلامي لكونها أقلية تتعرض لكل اشكال القمع والإبادة على يد الحكومة الكاثوليكية في مانيلا، فقد ساءت أحوال

جنوب الفلبين عام ١٩٧٣ مما أدى لعقد اجتماع طارئ لوزراء خارجية الدول الإسلامية، والذي انشأت بمقتضاه اللجنة الوزارية الرباعية (ليبيا، السعودية، السنغال، والصومال) المكلفة بإيجاد حل سلمي لهذه المشكلة، وفي عام ١٩٧٦ تم التوصل لعقد اتفاقية تعرف باتفاقية طرابلس بين حكومة الفلبين وجبهة تحرير مورد، أقرت بموجبها الحكومة منح الحكم الذاتي لثلاثة عشر اقليم في جنوب الفيلين بشرط عدم المساس بوحدة الأراضي الفلبينية(٣٩).

اعترفت المنظمة بجبهة مورو الوطني الموقعة على اتفاقية طرابلس في ٢٣ كانون الاول ١٩٧٦ الممثل الشرعي للمسلمين في جنوب الفلبين، ودعت المنظمة إلى تقديم المساعدات إلى جبهة مورو من أجل تحقيق التحرر والاستقلال(٤٠)، ودعت المنظمة إلى اجراء مفاوضات سلام رسمية من أجل تنفيذ الكامل لاتفاقية طرابلس عام ١٩٧٦(٤١).

٢.القضية القبرصية:

تقع جزيرة قبرص بن تركيا واليونان توجد بها اقليات مسلمة حيث قامت اليونان بضم قبرص اليها بالقوة، وعلى إثر ذلك انقسمت قبرص عام ١٩٧٤ إلى دولتين قبرص التركية وقبرص اليونانية(٤٢)، واهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بقضية القبارصة الأتراك وأعربت عن مشروعيتهم في جهودهم الهادفة لانتزاع حقوقهم المغتصبة من طرف القبارصة اليونانيين(٤٣)، ودعتهم لتسويه عادلة تكون مقبولة للطرفين (القبارصة الأتراك والقبارصة اليونانيين) من خلال تبادل الاعترافات من أجل الوصول لحل دائم للقضية(٤٤).

٣- مسلمو البوسنة والهرسك:

تقع جمهورية البوسنة والهرسك في يوغسلافيا الفدرالية سابقاً، إذ أرادت البوسنة الانفصال وتكوين دولة مستقلة فتعرضت لعلمية إبادة من طرف الصرب(٤٥)، وأدانت منظمة المؤتمر الاسلامي العدوان على البوعام من طرف الصرب والهرسك، وما تمارسه القوات الصربية من أعمال عنف، ودعت المنظمة إلى تجريد القوات الصربية من السلاح ووضعها تحت رقابة دولية فعالة(٤٦).

طالبت المنظمة مجلس الأمن باتخاذ التدابير الضرورية لضمان تنفيذ وقف العدوان الصربي على البوعام ودعت الدول الأعضاء إلى قطع جميع العلاقات الاقتصادية مع صربيا، وعملت المنظمة على إنشاء مجموعة عمل دائمة لمتابعة القضية، وعقدت المنظمة ثلاثة اجتماعيات طارئة لوزراء الخارجية وأصدرت ٣٥ قراراً، وتعهدت المنظمة بمتابعة تنفيذ اتفاقية دانتون للسلام التي أنهت العدوان، فقد استطاعت المنظمة تحقيق قراراتها إذ تضمنت عدم الاعتراف بصربيا وتجميد أصولها الدولية، وإنشاء محاكم لتحقيق في جرائم الحرب(٤٧).

ثالثا: دور المنظمة في تعزيز التعاون الاقتصادي

أولت منظمة المؤتمر الاسلامي الجانب الاقتصادي أهمية كبيرة وذلك بإبرازه كهدف من أهدافها الأساسية وذلك من أجل تعزيز وتحقيق التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الإسلامية، وعقدت المنظمة اتفاقيات وقامت بإنشاء مجموعة من المؤسسات من أجل تفعيل العلاقات الاقتصادية بين الدول الاعضاء(٤٨).

١- تنظيم العلاقات الاقتصادية والفنية بين الاعضاء

اعتمدت منظمة المؤتمر الإسلامي مجموعة من الاتفاقيات والتشريعات من أجل تنظيم العلاقات الاقتصادية والفنية وتهيئة الظروف القانونية لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الاعضاء ومن اهم هذه الاتفاقيات هي:

أ- الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والتجاري والفني بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي:

تم إقرار الاتفاقية من قبل المؤتمر الاسلامي الثامن لوزراء الخارجية المنعقد في عام ١٩٧٧ بطرابلس، وهي أول اتفاقية في مجال التعاون الاقتصادي والتجاري ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ عام ١٩٨١(٤٩)، بعد تصديق الدول الاعضاء على هذه الاتفاقية، وكان الهدف من هذه الاتفاقية هو تطوير علاقات التعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الاعضاء، وذلك باعتبارها إحدى الوسائل الرئيسية التي يمكن من خلالها دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية(٥٠).

تتكون الاتفاقية من ديباجة واربعة عشر مادة بالمجالات والتعاون الاقتصادية والفنية والتجارية.

أولاً: التعاون الاقتصادي: نصت الاتفاقية من أجل تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول الاعضاء يجب الالتزام بما يلي:

- تقديم الحوافز والضمانات لتشجيع انتقال رؤوس الأموال والاستثمارات بين الدول الأعضاء.
- تشجيع إنشاء المشروعات المشتركة التي تحقق فوائد اقتصادية واجتماعية واسعة.
- إعداد الدراسات حول استكشاف فرص الاستثمار وتحديد الإمكانيات في المشروعات المشتركة.
- تشجيع استعمال الامكانيات المتوفرة في مجال الانتاج الغذائي بين الدول الأعضاء، والتعاون فيما بينها لتلبية احتياجاتها من المواد الغذائية(٥١).

ثانياً: التعاون الفني: تلتزم الدول الأعضاء لتحقيق التعاون الفني على ما يلي:

- العمل على تبادل الخبرات والامكانيات الغنية المتاحة للدولة الإسلامية من خلال تبادل الخبراء والبحوث والمنح الدراسية، وابرام المؤتمرات والندوات العلمية والتقنية.
- تبادل الخبرات والمهارات الفنية وإنشاء مؤسسة إسلامية للعلوم المتقدمة والتكنولوجيا بين الدول الاعضاء(٥٢).

ثالثاً: التعاون التجاري: نصت الاتفاقية من أجل تحقيق التعاون التجاري بين الدول الأعضاء الالتزام بما يلي:

- تطبيق معاملة تجارية متساوية بين الدول الأعضاء، والتي من ضمنها تحريره التجارة وذلك عن طريق إزالة العوائق الجمركية المطبقة على الصادرات والواردات فيما بين الدول الاعضاء.
- إقامة المعارض للتعريف بمنتجات الدول الاسلامية(٥٣).

ب- اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

أقرت منظمة المؤتمر الإسلامي هذه الاتفاقية خلال انعقاد المؤتمر الاسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية المتعاقد في بغداد عام ١٩٨١، ودخلت حيز التنفيذ عام ١٩٨٨، وضعت الاتفاقية مجموعة من المبادئ الأساسية من أجل تشجيع حركة انتقال رؤوس الأموال بين الدول الأعضاء وحماية الاستثمارات من الأخطار التجارية، وحماية انتقال رؤوس الاموال بين الدول الأعضاء(٥٤).

تتكون الاتفاقية من ديباجة وخمس وعشرون مادة موزعة على أربعة فصوله وأهم ما جاء في هذه الاتفاقية ما يلي:

أولاً: تشجيع وحماية الاستثمار: وذلك من خلال:

١. تعهد الدول الاعضاء بخلق مجالات وفرص استثمار ورؤوس الأموال وتشجيع بها بما يتلاءم مع ظروف كل دولة(٥٥).
٢. السماح بانتقال رؤوس الأموال فيما بين الدول الأعضاء وإفساح مجالات وفرص استثمار وتقديم التسهيلات لجذب رؤوس الأموال.
٣. يستمر التزام الدولة المستقلة للاستثمار بالحقوق والامتيازات الممنوحة للمستثمر حتى في حالة انسحاب الدولة من الاتفاقية.

٤. الالتزام بالقوانين واللوائح السارية من المستثمرين في الدول المضيفة والامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالعام[٥٦].

٢- المؤسسات العاملة في ميدان التعاون الاقتصادي

أدرجت القضايا الاقتصادية على جدول أعمال منظمة المؤتمر الاسلامي منذ وقت مبكر وذلك خلال انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور عام ١٩٧٤، إذ أشير إلى القضايا الاقتصادية التي كانت تواجه الدول الاعضاء عموماً، وذلك من أجل تعزيز نشاطات التعاون الاقتصادي بين بلدانها الاعضاء، قامت المنظمة بجهود مكثفة لإقامة مختلف المؤسسات والوكالات المتخصصة في المجال الاقتصادي، ومن اهم الإنجازات التي حققتها المنظمة في المجال الاقتصادي[٥٧].

وفي كانون الأول عام ١٩٧٣ أنشأت المنظمة البنك الإسلامي للتنمية، وهو عبارة عن مؤسسة مالية دولية انشأت طبقاً للبيان الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد في جدة، وبدأ البنك عملياته بصورة رسمية يوم ٢٠ تشرين الاول عام ١٩٧٥[٥٨]، وكان الهدف الرئيسي للبنك هو التنمية بمعناها الشامل بمعنى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويهدف إلى تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الاعضاء، والمساعدة في تنمية التجارة الخارجية بين الدول الاعضاء لاسيما في ميدان السلع الإنتاجية، وإنشاء صناديق خاصة وإدارتها لأعراض معينة من بينها صندوق لمعارضة المجتمعات الاسلامية في الدول الغير الأعضاء[٥٩].

قدم البنك الاسلامي للتنمية منذ قيامه العيد من التمويلات والمساعدات المالية في مختلف الأقطار الاسلامية التي تواجه الصعوبات، ومن بين الدول التي قدم لها المساعدة هي: أفغانستان، البانيا، اذربيجان، البوعام والهرسك، غينيا، لبنان، موزمبيق، فلسطين، طاجاكستان، الصومال، أوغندا، اليمن، غينيا بيساو، وسيراليون[٦٠].

وفي عام ١٩٧٦ تأسست اللجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية بناء على قرار المؤتمر السابع لوزراء الخارجية المنعقد في تركيا، تتألف اللجنة من جميع ممثلي الدول الاعضاء بالمنظمة، وتهدف اللجنة الى:

- استعراض ومتابعة تنفيذ قرارات مؤتمرات وزراء الخارجية للدول الاعضاء.
- وضع وتنفيذ ومتابعة تقدم التعاون الاقتصادي والثقافي والاجتماعي بين الدول الاعضاء، ودراسة المسائل الاقتصادية والثقافية والاجتماعية[٦١].

وفي عام ١٩٧٧ أنشأت المنظمة مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر الثامن لوزراء الخارجية المنعقد في طرابلس، ويهدف

المركز إلى دراسة الهياكل الاقتصادية للدول الأعضاء والقيام بالأبحاث لتوثيق العلاقات التجارية بين الهياكل الانتاجية للدول الأعضاء(٦٢).

وفي عام ١٩٧٩ أسست المنظمة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية العاشر المنعقد في فاس بالمملكة المغربية، وتهدف الغرفة الى تطوير وتشجيع الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية فيما بين الدول الأعضاء، وتقديم التوصيات حول حماية المصالح الاقتصادية والأعمال التجارية للعالم الإسلامي وتنظيم المعارض التجارية وتشجيع الا تشجيع الاستثمارات والمشروعات المشتركة بين الدول الأعضاء(٦٣).

وفي عام ١٩٨٤ أنشأت المنظمة اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري طبقاً للقرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث المنعقد في مكة، ويقع مقرها بأنقرة بتركيا وتهدف اللجنة إلى متابعة تطبيق قرارات المؤتمر الاسلامي في المجالين الاقتصادي والتجاري، ودعم التعاون بين الدول الاسلامية، وإعداد البرامج والمقترحات التي من شأنها تحسين قدرات الدول الإسلامية.

٣- مشروع إقامة السوق الاسلامية المشتركة

إن فكرة إقامة سوق إسلامية المشتركة تضم كافة البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فكرة قديمة طرحت أول مرة في مؤشر القمة الإسلامي الثاني المنعقد في لاهور عام ١٩٧٤، حينها أدركت البلدان الاعضاء بالمنظمة ضرورة تعزيز وتوطيد التعاون فيما بينها، وذلك من خلال توثيق علاقاتها الاقتصادية والتجارية والتغلب على النقاط التي تحول دون النهوض بتلك العلاقات(٦٤).

تستوجب إقامة السوق الإسلامية المشتركة مجموعة من الشروط وهي:

- إقامة منطقة للتجارة الحرة والسماح بحرية تدفق عوامل الانتاج.
- خلق بيئة للتجارة الحرة والسماع بين المنظمة وذلك من خلال موافقة الدول الأعضاء الإسلامية بإزالة الحواجز الجمركية التي تعيق تدفق تجارة السلع والخدمات بين الدول الاعضاء.
- اتفاق الدول الاعضاء على مجموعة من القوانين والتشريعات في مجالات التجارة والاستثمار والانتاج، وتنسيق سياساتها الاقتصادية.

يعتبر تنفيذ قرار إقامة السوق الإسلامية وتحرير التجارة من أهم شروط نجاح التعاون الاقتصادي بين الدول الاعضاء من أجل تحقيق الوحدة والتكامل الاقتصادي(٦٥).

الهوامش

References

(١) محمد السيد سليم، منظمة المؤتمر الاسلامي وتسوية المنازعات، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد ١٠٥، ١٩٩١، ص٤٠.

(٢) قرار رقم ٨/١٩ بشأن التضامن الاسلامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي الثامن، طرابلس، ١٩٧٧، متاح في الموقع https://www.olc.org/confdetail/?CID=1281an=ar. تاريخ الزيارة ٢٠١٨/١٢/١، ١٠:٣٧.

(٣) قرار رقم ١٠/٣٣ بشأن لجنة التوفيق، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي العاشر، فاس – المملكة المغربية، ١٩٧٩، متاح في الموقع :https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=1281an=ar. تاريخ وتوقيت الزيارة ٢٠٢٢/٤/٢٠، ١١:٢٠.

(٤) فؤاد بلخير، التعاون في إطار منظمة المؤتمر الاسلامي، رسالة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ص٧٤.

(٥) قرار رقم ٣/١١ بشأن إنشاء محكمة العدل الاسلامية، الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث، المملكة العربية السعودية، ١٩٨١، متاح في الموقع :https://www.oic-oci.org/confdetail/?CID=1281an=ar. تاريخ وتوقيت الزيارة ١ كانون الأول ٢٠٢١، ٢٠:١٠.

(٦) سالم العجيلي عبد الله الصوني، دور منظمة المؤتمر الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الاسلامية ، ٢٠٠٨، ص١٠١.

(٧) محمد حردان علي العيش، دور منظمة المؤتمر الاسلامي في تفعيل العلاقات بين الدول الاسلامي، العالم الاسلامي – المشكلات والحلول، م٢، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة – السعودية، ٢-٤ اذار ٢٠١٤، ص٢٩.

(٨) مخلد عبيد مبيضين، دور منظمة المؤتمر الاسلامي كظاهرة اقليمية في تحقيق التضامن الاسلامي، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات تصدرها دار المنظومة، الأردن، م١٥، العدد٦، ٢٠٠٠، ص٤٤.

(٩) محمد السيد سليم، المصدر السابق، ص٥٠.

(١٠) مخلد عبيد مبيضين، المصدر السابق، ص٤٥.

(١١) محمد السيد سليم، المصدر السابق، ص٥٠.

(١٢)إحسان أديوان وسيفور رحمة ، منظمة التعاون الإسلامي (OIC) والأوجه الإيجابية لقرارات الصراع اليمني: مجلة الدراسات السياسية ، العدد ٢ ، ٢٠١٥ ، ص ٣٦٨.

(١٣) تتكو عبدالرحمن، رجل دولة ماليزي ولد عام ١٩٠٣ درس في لندن، تقلد عدة مناصب منها زعيماً للمجلس التشريعي ووزيراً أولاً، ووزير للداخلية في الملايو عام ١٩٥٥، ولعب دور في استقلال الملايو، وتم انتخابه سكرتيراً عاماً للمؤتمر الاسلامي من ١٩٦٩-١٩٧٢، للمزيد ينظر عبدالوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج١، دار الهدى للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٧٩، ص٧٩٥.

(١٤) Abdullahal - Ansan, Conflict among Muslim Nations: Role of The OIC in Conflict Re Soluion, URSE, Vol 12, No 2,2004, P.141-142.

(١٥) بوتو ذوالفقار: سياسي باكستاني ولد عام ١٩٢٨، تولى رئاسة باكستان بعد هزيمتها على يد الهند في كانون الأول ١٩٧١، قام بالعديد من الإصلاحات السياسية والاقتصادية عند توليه رئاسة الجمهورية، اتهم بالابتعاد عن الممارسات الديمقراطية، قامت المظاهرات ضده، وبعدها وضع تحت الاقامة الجبرية وحكم عليه بالإعدام في أبريل ١٩٧٩، للمزيد ينظر، عبدالوهاب الكيالي، المصدر السابق، ج١، ص٥٨٨.

(16) محمد السيد سليم, المصدر السابق, ص٥٢.

(١٧) أنديرا غاندي: سياسية هندية كرست حياتها لخدمة الهند ولدت يوم ١٩ تشرين الثاني ١٩١٧ نشأة نشأ وطنية عملت تحت قيادة المهاتما غاندي، بعد وفاته تسلم والدها منصب رئيس وزراء الهند واصبحت المساعدة الرئيسية له، وفي عام ١٩٦٢ كلفت بالإشراف على استراتيجية الدفاع الوطني، عاشت معظم حياتها لترسيخ وحدة الهند الوطنية وإخراجها من الانقسامات الاجتماعية توفيت عام ١٩٨٤، للمزيد من التفاصيل ينظر، عبدالوهاب الكيالي، المصدر السابق، ج٤، ص٣١٠.

(18) Abdullah al-Ahsan, op, Cit, P.141-142.

(١٩) محمد السيد سليم، الانظمة المؤتمر الاسلامي وتسوية المنازعات، المصدر السابق، ص٥١-٥٢.

(٢٠) الثورة الاسلامية: هي الثورة التي نشبت في عام ١٩٧٩, وحولت ايران من نظام ملكي الى نظام جمهوري اسلامي, تحت حكم اية الله او الامام, ويعد الخميني هو مؤسس الجمهورية الاسلامية الايرانية, للمزيد: وفاء عبد المهدي الشمري, التطورات السياسية الداخلية في ايران ١٩٦٤-١٩٧٩, رسالة ماجستير (غير منشورة), كلية التربية, الجامعة المستنصرية, ٢٠٠٦, ص١٥٨.

(٢١) محمد رضا بهلوي, شاه ايران ولد عام ١٩١٩, تعلم بسويسرا وبالكلية الحربية بطهران, تزوج عام ١٩٣٩ من الاميرة فوزية ابنة الملك فؤاد الاول, تولى عرش ايران عام ١٩٤١, ينظر: الموسوعة العربية الميسرة, دار النهضة, بيروت, ١٩٨٠, ص١٦٦٠.

(٢٢) محمد حردان الهيتي, دور منظمة المؤتمر الإسلامي في تفعيل العلاقات بين الدول الإسلامية, أطروحة دكتوراه (غير منشورة), المعهد العالي للدراسات السياسية, الجامعة المستنصرية, ٢٠٠٤، ص٨٩.

(٢٣) ضياء الحق: هو رجل دولة باكستاني عسكري ولد في عام ١٩٢٤، درس في كلية تستفه في دلهي، وعين ضابط في سلاح الخيالة علم ١٩٤٥، تقلد العديد من المناسب العسكرية، وشارك في الحرب الهندية الباكستانية عام ١٩٦٥، واصبح رئيساً لجمهورية باكستان وشارك في المؤتمرات الإسلامية الدولية، للمزيد من التفاصيل ينظر، عبدالوهاب الكيالي، المصدر السابق، ج٣، ص٧٣٩-٧٤٠.

(24) Abdullah al-Ansah, op. Cit, P.142.

(٢٥) صدام حسين، (١٩٣٧-٢٠٠٦) رئيس جمهورية العراق ما بين ١٩٧٩-٢٠٠٣، سطع نجمه إبان انقلاب حزب البعث الذي دعا لتبني افكار القومية العربية لعب دور بارز في انقلاب ١٩٦٨، حافظ على السلطة بخوضه حرب الخليج الأولى ١٩٨٠-١٩٨٨، وقام بغزو الكويت (حرب الخليج الثانية ١٩٩١)، صمد في وجه الغرب ودعم القضية الفلسطينية تمت إزاحته عن السلطة عام ٢٠٠٣ من طرف الولايات المتحدة بحجة

امتلاكه لأسلحة الدمار الشامل، ألقي القبض عليه يوم ١٣ كانون الأول ٢٠٠٣ وحكموا عليه بالإعدام شنقاً، وتم إعدامه فجر يوم السبت ٣٠ كانون الأول ٢٠٠٦، للمزيد ينظر عيسى جبران، المصدر السابق، ص٣٧٤-٣٧٧.

(٢٦) إسلام محمد عبدربه المغير، الحرب العراقية الايرانية ١٩٨٠-١٩٨٨، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب، الجامعة الاسلامية، غزة، ٢٠١٥، ص١٩٣-١٩٤.

(٢٧) ممر شط العرب، يقع في الجزء الجنوبي من العراق تكونت مياهه نتيجة التقاء مياه دجلة والفرات، يبلغ طوله ٢٠٤ كلم يعتبر محور الصراع الدولي في الشرق الاوسط لأهميته الاقتصادية والعسكرية، ويعتبر سبب الازمة الحدودية العراقية، للمزيد ينظر، عبدالوهاب الكيالي، المصدر السابق، ج٣، ص٤٧٥.

(28) Abdullah al-Ansah, op, P.144-145.

(٢٩) ٩-توفيق بوعشبة، أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي بين النظرية والتطبيق، مجلة الاقتصاد والإدارة، السعودية، العدد ١٨، أيلول ١٩٨٣، ص٦٤.

(٣٠) اكمل الدين إحسان اوغلي، العالم الاسلامي وتحديات القرن الجديد منظمة التعاون الاسلامي، دار الشروق، القاهرة، ٢٠١٣، ص١٥٢.

(٣١) قرار رقم ٣/٣ بشأن الوضع في افغانستان، الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الثالث، مكة المكرمة بالسعودية، ١٩٨١، متاح في الموقع: https://www.oic-oci.org/confetail/?CID=1281an=ar، تاريخ وتوقيت الزيارة: ٢٠٢٢/٤/١٨، ٢٢:٠٦.

(٣٢) ميخائيل جور باتشوف: رئيس الاتحاد السوفيتي عام ١٩٨٥، ولد عام ١٩٣١ التحق بجامعة الدول العربية في موسكو عام ١٩٥٠ والحزب الشيوعي عام ١٩٥٢ تدرج في الوظائف حتى صار رئيساً للجنة الإقليمية للحزب الشيوعي في ستابول، وفي عام ١٩٩١ عاشت البلاد انقلاباً عسكرياً تسلم فيه نائب الرئيس السلطة وبعد ثلاثة أيام أعيد جور باتشوف رئيساً للدولة وبعدها استقال من رئاسة الحزب الشيوعي وأوصى بحل اللجنة المركزية للحزب وبعد مغادرته روسيا تقلد في الغرب رئيساً للصليب الأخضر الدولي الذي أعلى الصليب الأحمر الدولي واختيرت جنيف مقراً له، للمزيد من التفاصيل ينظر: عبدالفتاح أبو عيشة، موسوعة القادة السياسية عرب وأجانب، دار أسامة، الأردن، ٢٠٠٢، ص٩٠-٩٢..

(٣٣) اكمل الدين احسان اوغلي، المصدر السابق، ص١٥٣-١٥٤.

(٣٤) يختلف مصطلح الاقليات الاسلامية في الدول الغير الإسلامية، الجاليات هي جماعات من المسلمين يقيمون في تلك البلاد بعرض الكسب او الدراسة ثم العودة ولا يعتبرون مواطنين في تلك الدول، بخلاف الاقليات المسلمة؛ فهم المسلمون الذين يعيشون في دول ذات اغلبية غير مسلمة تتمتع بصفة المواطنة، للمزيد ينظر، محمد عوض الهزايمية، حاضر العالم في وقضاياه السياسية المعاصرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢، ص٣٠١.

(٣٥) باوي واي سانماي ، دور منظمة التعاون الإسلامي في صراع جنوب تايلاند رسالة ماجستير ، كلية التاريخ والفلسفة. فلسفة. العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة فيكتوريا ويلينجتون ويلينج, الولايات المتحدة الأمريكية ، ٢٠١٢ ، ص ١٦.

(٣٦) تقدير الأمين العام بشأن وضع الجماعات والمجتمعات في الدول غير أعضاء، مقدمة إلى الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية، غينيا، كانون الأول عام ٢٠١٣، ص١.

(٣٧) عبدالله الأحسن، المصدر السابق، ص٨٧٠.

(٣٨) سهيل حسن الفتلاوي، المنظمة الإسلامية مقارنة في القانون الدولي، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٤، ص٣٢٧.

(٣٩) محمد حردان علي الهيتي، المصدر السابق، ص١٤١-١٤٢.

(٤٠) سهيل حسين الفتلاوي، المصدر السابق، ص٣٤١.

(٤١) قرار رقم ٢٥/٤٧ بشأن قضية المسلمين في جنوب الفلبين الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الخامس والعشرين، قطر، ١٩٩٨، متاح في الموقع: https://www.oic-oci.org/condetail/?CID=12&Ian=ar ، تاريخ وتوقيت الزيارة: ٢٠٢٢/٤/١٦، ٢٠:٤٥.

(٤٢) ١٦.فؤاد بلخير، التعاون في إطار منظمة المؤتمر الاسلامي، رسالة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ص٩٧.

(٤٣) وليد محمود احمد، منظمة المؤتمر الاسلامي والمشكلة القبرصية، مجلة العلوم الاسلامية، تصدر عن كلية العلوم الاسلامية، العراق، م٢، العدد٤، ٢٠٠٩، ص١٩٩.

(٤٤) البيان الختامي، الصادر عن مؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي الثامن والعشرين، باماكو – جمهورية مالي، ٢٠٠١، متاح في الموقع: https://www.oic-oci.org/condetail/?CID=12&Ian=ar ، تاريخ وتوقيت الزيارة: ٢٠٢٢/٤/١٧، ١٤:٣٠.

(٤٥) فؤاد بلخير، المصدر السابق، ص٩٧.

(٤٦) وكالة الانباء الاسلامية، البوسنة قصة شعب مسلم يواجه العدوان، دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت، ١٩٩٢، ص١٦٢.

(٤٧) اكمل الدين إحسان أوغلي، المصدر السابق، ص١٥٩.

(٤٨) المصدر نفسه، ص١٦٢.

(٤٩) أكمل الدين إحسان أوغلي، المصدر السابق، ص٢٦٢.

(٥٠) محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة السياسية الدولية، تصدر عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد ١١١، ١٩٩٣، ص٣٣.

(٥١) الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامي، الاتفاقية العامة الاقتصادي والفني والتجاري، المواد من ١ إلى ٤.

(٥٢) الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الاتفاقية العامة الاقتصادي والفني والتجاري، المواد من ٥ إلى ٧.

(٥٣) الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامية الاتفاقية العامة الاقتصادي والفني والتجاري، المواد من ٨ إلى ١٢.

(٥٤) اكمل الدين إحسان أوغلي، المصدر السابق، ص٢٦٢-٢٦٣.

(٥٥) محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الاسلامي، المصدر السابق، ص٣٤.

(٥٦) الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمار بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المواد من ٢ إلى ١٩.

(٥٧) السوق الاسلامية المشتركة التكامل التدريجي والنتائج المتوقعة، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، تصدر عن مركز أنقرة بتركيا، (د.ع)، ٢٠٠٥، ص٤

(٥٨) البنك الإسلامي للتنمية، لمحة موجزة عن مجموعة البنك الاسلامي للتنمية، إدارة السياسات والتخطيط الاستراتيجي، (د-م)، ٢٠٠٥، ص٦.

(٥٩) محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الاسلامي، المصدر السابق، ص٣٥.

(٦٠) محمد حردان علي الهيتي، المصدر السابق، ص١٥٦.

(٦١) عبدالرحمن بن ابراهيم الضحيان، المنظمات الدولية الاسلامية والتنظيم الدولي دراسة مقارنة، دراسات في الإدارة الاسلامية، (د.م)، (د.ت)، ص٣٣٤.

(٦٢) محمد السيد سليم، فعالية منظمة المؤتمر الاسلامي، المصدر السابق، ص٣٢.

(٦٣) عبدالرحمن بن البراهيم الضحيان، المصدر السابق، ص٣٥١.

(٦٤) السوق الاسلامية المشتركة التكامل التدريجي والنتائج المتوقعة، المصدر السابق، ص١-٦.

(٦٥) بلخير فؤاد، المصدر السابق، ص١١٤-١١٥.